

بحار الأنوار

[371] الرسول صلى الله عليه وآله بأكثر مما ورد في سائر الاخبار، وفي أصل الفضل أيضا يزيد على سائر ما ورد فيه، ويمكن الحمل على اختلاف المصلين أيضا، وإن كان بعيدا أو على بعض أجزاء المسجدين، وبه يمكن دفع التنافي بينه وبين ما ورد في فضل مسجد الرسول صلى الله عليه وآله في سائر الاخبار. قوله صلى الله عليه وآله: (وأفضل من هذه كله) لعل الغرض التحريم على تحصيل الاخلاص والحاصل أن الصلاة في البيت مع الاخلاص الكامل أفضل من الصلاة في الاماكن الشريفة بدونه فالسعي في تحصيل الاخلاص في الاعمال وخلوها عن شوائب الرياء والاغراض الفاسدة، أهم من السعي في إيقاعها في الامكنة الشريفة، فلو اجتمعا كان نورا على نور، ويحتمل تخصيصه بالنوافل والاول أظهر. قوله صلى الله عليه وآله: (وكثرة الاختلاف) أي هي أيضا من الكفارات، وهي أيضا من الرباط، إذ هي ربط النفس على الطاعة، وترقب للشيطان لئلا يستولي على القلب فيسلب الايمان، قوله صلى الله عليه وآله: (قراءة مصل) أي إذا صلى جالسا، أو المراد بالجلوس مطلق اللبث. 31 - مكارم الاخلاق: قال النبي صلى الله عليه وآله: صلاة المرأة وحدها في بيتها كفضل صلاتها في الجمع خمسا وعشرين درجة (1). 32 - نهاية الشيخ: روى يونس بن طبيان، عن أبي عبد الله عليه السلام أنه قال: خير مساجد نساءكم البيوت (2). بيان: المشهور بين الاصحاب والمقطوع به في كلامهم أنه يستحب للنساء أن لا يحضرن المساجد، بل المستحب لهن أن يصلين في أستر موضع في بيوتهن كما دلت عليه الاخبار. 33 - ثواب الاعمال: عن أبيه، عن سعد بن عبد الله، عن أحمد بن محمد، عن

(1) مكارم الاخلاق ص 268 باب نواذر النكاح.

(2) ورواه في التهذيب ج 1 ص 325.